

حقوقه على هذا النحو السابق ثم اعتدى ومد يده كان لابد من فحص حالته حتى لا تكون هناك شبهة ، فإذا ما ثبتت ادانته بعد كل هذا ففي ذلك دلالة على أنه قد التأت فطرته ، وعميت أو تعامت بصيرته فلأبد إذا من الحاق العقوبة به ، واقامة الحد عليه ، واستفاضت الأحاديث النبوية الشريفة في طلب الحدود بصورة تجعل المسلمين يبادرون الى اقامة شريعة الله ، وتنفيذ حدوده التي شرعها ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يوم من امام عادل افضل من عبادة ستين سنة وحد يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاما » رواه الطبراني .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم » رواه ابن ماجه .

كما وضحت السنة الشريفة اثر ذلك بالنسبة للفرد والمجتمع وأنه ان لم تأخذ على يد الجاني يعم الهلاك ، وان أخذنا على يديه نجا الجبيع .

والحديث الذي معنا يرسى قاعدة أساسية في المساواة بين الناس ، على ضوءها تحل مشكلة المحسوبية ، والتمييز العنصري بتطبيق عملي حازم ، لا تعرف الدنيا له مثيلا وبهذا نرى كيف كان للإسلام فضل السبق في ارساء قواعد الحق ، وتطبيق المبادئ السامية التي لا يفرق فيها بين انسان وآخر . لا تمييز ولا محاباة ولا فضل الا بالعمل الصالح ، قال الله تعالى : « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم » وقال تعالى : يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا » وكان ورود هذا الحديث الشريف ، يوم فتح مكة عندما ارتكبت هذه المرأة المخزومية وهي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد جريمة السرقة فرفع أمرها الى الرسول عليه الصلاة والسلام لاقامة الحد